



## مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة السادسة والثلاثون

4-15 أيار/مايو 2020

## موجز ورقات المعلومات المقدّمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن كرواتيا\*

## تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

## أولاً - معلومات أساسية

1- أُعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو موجز لورقات المعلومات المقدمة من 18 جهة صاحبة مصلحة<sup>(1)</sup> إلى الاستعراض الدوري الشامل، وهو مقدّم في شكل موجز تقيّداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. ويتضمن التقرير فرعاً مستقلاً يورد مساهمة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً على التقيّد الكامل بمبادئ باريس.

## ثانياً - المعلومات المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً

## على التقيّد الكامل بمبادئ باريس

2- لاحظت أمينة المظالم في جمهورية كرواتيا أن البرلمان الكرواتي صدّق على اتفاقية اسطنبول بإعلان تفسيري لإزالة أوجه الغموض والخلاف<sup>(2)</sup>.

3- وذكرت أمينة المظالم أن الدفاع عن حقوق الإنسان للفئات الاجتماعية الضعيفة، مثل اللاجئين ومتمسسي اللجوء أو أفراد الأقليات القومية أو ضحايا العنف العائلي أو العنف الجنساني، كثيراً ما يُشوّه ويوصف بأنه يتعارض مع القيم الاجتماعية والمصالح الوطنية والمعتقد الديني السائد لدى لأغلبية. وشهد عام 2016 انخفاضاً كبيراً في الأموال المرصودة<sup>(3)</sup>.

4- وأكدت أمينة المظالم أن قانون مكافحة التمييز دخل حيز النفاذ منذ عشر سنوات. ويتناول هذا القانون أعمال التمييز على أساس العرق أو الأصل الإثني أو لون البشرة والجنسية. ومع ذلك،

\* لم تحرّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.



- ينتشر التمييز ضد الروما والصرب والمهاجرين ويشيع بكثرة في مجال العمل، ويديه مجال الحصول على السلع والخدمات والمعلومات العامة والوصول إلى وسائل الإعلام<sup>(4)</sup>.
- 5- وأقرت أمينة المظالم بأن سلطات الدولة لا تحقق في جرائم الكراهية ولا تقاضي مرتكبيها، وتعامل معها في معظم الأحيان على أنها جنح وليس كجرائم جنائية<sup>(5)</sup>.
- 6- وأفادت أمينة المظالم بإحراز بعض التقدم الإيجابي في مجال حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(6)</sup>. ومع ذلك، فهناك نقص في التدريب المنهجي والحملاط المنتظمة التي ترمي إلى إذكاء الوعي العام بشأن إدماج أفراد هذه الفئة في المجتمع على قدم المساواة مع غيرهم<sup>(7)</sup>، ولا تزال جميع الإجراءات المتعلقة بتغيير الجنس بطيئة نسبياً<sup>(8)</sup>.
- 7- ولاحظت أمينة المظالم أنه على الرغم من التعديلات التي أدخلت على قانون الإجراءات الجنائية منذ عام 2017، فإن المحتجزين قبل المحاكمة يوجدون في أوضاع أشد سوءاً مقارنة بالأشخاص الذين يقضون فترة عقوبتهم بالسجن<sup>(9)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، يوضع القصر المحتجزون قبل المحاكمة في سجون لا يوجد فيها قسم للتشخيص أو لا يُكفل فيها أي عمل أو تدريب<sup>(10)</sup>.
- 8- وذكرت أمينة المظالم أن فرص حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم محدودة وأنه لا يمكن، بوجه عام، الوصول إلى المؤسسات العامة<sup>(11)</sup>.
- 9- وأعربت أمينة المظالم عن قلقها إزاء الفجوة في الأجور بين الجنسين، وانخفاض معدلات توظيف النساء، وتزايد احتمالات الاعتماد اقتصادياً على أفراد الأسرة الآخرين، والتعرض للفقر<sup>(12)</sup>.
- 10- وأفادت أمينة المظالم بعدم مواءمة الإطار المعياري للحماية من العنف العائلي مع اتفاقية اسطنبول<sup>(13)</sup>. ولا يوجد تمييز قضائي واضح بين الجنح والجرائم الجنائية المتصلة بالعنف العائلي، ولا توجد تدابير فعالة للوقاية وإعادة التأهيل لصالح الجناة، وتكون معظم الأحكام الصادرة في صورة غرامات أو إفراج تحت المراقبة<sup>(14)</sup>.
- 11- ولاحظت أمينة المظالم خطر فقر الأطفال والاستبعاد الاجتماعي، فضلاً عن الافتقار إلى الدعم الاجتماعي للأطفال ذوي الإعاقة، وعدم وجود آليات فعالة لمنع العنف، وعدم تقديم أي مساعدة ودعم جيدين للأطفال الضحايا<sup>(15)</sup>.
- 12- وادعت أمينة المظالم أن أفراد الأقليات القومية لا يزالون ممثلين تمثيلاً ناقصاً في صفوف موظفي الإدارة العامة والجهاز القضائي؛ وأشارت إلى وجود صعوبات فيما يتعلق بالاستخدام الرسمي للغة الصربية والأبجدية السيريلية؛ وإلى استمرار القوالب النمطية في المجتمع<sup>(16)</sup>.
- 13- ولاحظت أمينة المظالم تزايد عدد شكاوى المهاجرين بشأن عنف الشرطة لدى تعاملها معهم، واستيلائها على أموالهم وعلى مقتنياتهم الثمينة الأخرى، ودفعهم إلى العودة إلى الجانب الآخر من الحدود الخضراء، دون تنفيذ الإجراءات المنصوص عليه قانوناً<sup>(17)</sup>.

## ثانياً - المعلومات المقدّمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

### ألف - نطاق الالتزامات الدولية<sup>(18)</sup> والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان<sup>(19)</sup>

14- أوصت الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية بأن تصدق كرواتيا على معاهدة الأمم المتحدة لحظر الأسلحة النووية باعتباره باعتبارها مسألة دولية ملحة<sup>(20)</sup>. وأوصت الورقة المشتركة 4 كرواتيا بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(21)</sup>.

15- وأوصى التحالف الدولي من أجل السلام والتنمية كرواتيا بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والتصديق على إجراء تقديم البلاغات الفردية بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(22)</sup>.

16- وأفادت منظمة العفو الدولية بأن الإطار التشريعي والسياساتي والمؤسسي لا يتواءم بالكامل مع اتفاقية إسطنبول<sup>(23)</sup>. وأوصت الورقة المشتركة 2 بضمان تنفيذ أنشطة التوعية المتصلة باتفاقية إسطنبول ومواءمة الإطار التشريعي<sup>(24)</sup>.

### باء - الإطار الوطني لحقوق الإنسان<sup>(25)</sup>

17- أوصى مركز دراسات السلام (Centar za Mirovne Studije) بإتاحة وضمان العمل المستقل والقائم بذاته لأمانة المظالم بوصفها آلية وقائية وطنية ومؤسسة وطنية لحقوق الإنسان أنشئت وفقاً لمبادئ باريس<sup>(26)</sup>.

### جيم - تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

#### 1- المسائل المشتركة بين القطاعات

##### المساواة وعدم التمييز<sup>(27)</sup>

18- لاحظت الورقة المشتركة 2 أن المساواة أمام القانون استناداً إلى أسباب شخصية مختلفة منصوص عليها في المادة 14 من دستور جمهورية كرواتيا. ولا يرد ذكر صريح للميل الجنسي والهوية والتعبير الجنسانيين والخصائص الجنسية، ولكن المادة تتضمن عبارة "أو أسباب شخصية أخرى" التي تحتفظ بقائمة مفتوحة للأسباب الشخصية المختلفة<sup>(28)</sup>. وأقرت الورقة المشتركة 2 أيضاً بأن التوجيهات المناهضة للتمييز والتي تحظر التمييز على أساس نوع الجنس أو التعبير الجنساني و/أو الميل الجنسي قد أُدرجت منذ عام 2003 في مختلف التشريعات، بما فيها قانون العقوبات، وقانون المساواة بين الجنسين، وقانون وسائط الإعلام، وقانون العمل، وقانون اللجوء، وما إلى ذلك<sup>(29)</sup>.

19- وذكر التحالف الدولي من أجل السلام والتنمية أن التمييز ضد الأقليات الإثنية والجنسية لا يزال منتشرًا على نطاق واسع<sup>(30)</sup>. وكمثال على ذلك، أفادت وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية بعدم وجود إجراء موحد في كرواتيا لتعديل الشهادة أو الدبلوم بعد إعادة تحديد نوع الجنس أو بعد اختيار العيش في ظل هوية جنسانية أخرى<sup>(31)</sup>.

20- وأوصت الورقة المشتركة 4 والورقة المشتركة 2 باعتماد استراتيجيات بشأن التصدي للعنف والتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(32)</sup>؛ وتعديل التشريعات المناهضة للتمييز والتشريعات الجنائية لإدراج الخصائص الجنسية كسبب شخصي للحماية من التمييز<sup>(33)</sup>.

21- وذكرت الورقة المشتركة 6 أن جرائم الكراهية التي تستهدف المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية لا تزال تمثل مشكلة في كرواتيا<sup>(34)</sup>. ولاحظت مجموعة كونترا للسحاقيات (Lezbijaska Grupa Kontra) انعدام الثقة في الشرطة ومؤسسات الدولة نتيجة سوء سلوك الشرطة وعدم معاقبة مؤسسات الدولة على جرائم الكراهية المرتكبة ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(35)</sup>. وخلصت الورقة المشتركة 4 إلى أن رجال الشرطة والمدعين العامين والقضاة يواجهون صعوبات في تحديد جرائم الكراهية وتطبيق القانون على النحو المناسب<sup>(36)</sup>.

22- وأفادت الورقة المشتركة 2 أن مجتمع المتحولين جنسياً متوارٍ للغاية عن الأنظار في كرواتيا ولا يزال يمثل الجزء الأكثر تهميشاً من مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(37)</sup>. وأوصت بضممان التمثيل الكافي للمجتمع المدني للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في جميع عمليات صنع القرار ذات الصلة بأفراد هذه الفئة في كرواتيا<sup>(38)</sup>.

#### التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان<sup>(39)</sup>

23- تحدثت الورقة المشتركة 4 عما يتعرض له المدافعون عن حقوق الإنسان والمنظمات البيئية من ضغوط من المستثمرين من القطاع الخاص الذين يتخذون إجراءات قانونية ضدهم بسبب أنشطتهم الرامية إلى حماية المصلحة العامة<sup>(40)</sup>. وأوصت كرواتيا بتهيئة بيئة مواتية وآمنة لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان وضممان وضع خطط تمويل عامة لأعمال حقوق الإنسان المستدامة والطويلة الأجل فيما يتعلق بالدعوة وتوفير الخدمات الاجتماعية<sup>(41)</sup>.

## 2- الحقوق المدنية والسياسية

### حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه<sup>(42)</sup>

24- أوصت الورقة المشتركة 7 بتعديل قانون الحماية من العنف العائلي؛ وتعديل قانون الإجراءات الجنائية باعتماد حقوق إضافية لضحايا جريمة العنف العائلي؛ وتوفير تدريب متعدد القطاعات وممول من الدولة وقائم على الحقوق التي تقرها الدولة لفائدة موظفي الشرطة والقضاة والأخصائيين الاجتماعيين؛ وفرض وقف لممارسة الاعتقالات المزدوجة من جانب موظفي الشرطة إلى حين إجراء تحقيق شامل؛ والمقاضاة الجنائية لجميع أشكال العنف العائلي المتكرر؛ وتوفير الرعاية السكنية لضحايا العنف العائلي بمجرد الإبلاغ عن هذا العنف<sup>(43)</sup>.

25- وأكدت الورقة المشتركة 4 تحسّن ظروف الاحتجاز بوجه عام ولكن بعض وحدات الاحتجاز تعاني من عدة نقائص ولا تمثل للمعايير الأساسية الدنيا المقررة<sup>(44)</sup>. وذكرت الورقة المشتركة 1 أن هناك ميلاً واضحاً لسلطات الدولة إلى الحد من إمكانية الوصول إلى مرافق الاحتجاز<sup>(45)</sup>؛ وتفتقر هذه المرافق في الكثير من الأحيان إلى المترجمين الشفويين؛ ولا يمتلك الموظفون القدرة أو الموارد اللازمة لرعاية الأطفال المهاجرين غير المصحوبين ودعمهم بشكل كاف<sup>(46)</sup>. وأوصت الورقة المشتركة 1 بضممان وصول منظمات المجتمع المدني والمؤسسات المستقلة المعنية بحماية حقوق الإنسان إلى أماكن الاحتجاز وكفالة الحق في رصد الوضع في مراكز الاحتجاز<sup>(47)</sup>؛ ووضع غير المواطنين رهن الاحتجاز بالاستناد فقط إلى أسباب محددة بوضوح؛ والكف عن احتجاز المهاجرين استناداً إلى دخولهم غير القانوني فحسب؛

وضمن السكن والرعاية الملائمين للأطفال غير المصحوبين؛ وتقليص الفترة التي يظل فيها الأشخاص قيد الاحتجاز إلى أقصر وقت ممكن؛ وضمن مراجعة المحاكم الإدارية لقرارات الاحتجاز بصورة فعالة؛ وضمن حصول المحتجزين على مساعدة قانونية فعالة تتيح لهم الطعن في قرار الاحتجاز<sup>(48)</sup>؛ ومواءمة تدابير الاحتجاز السابق للمحاكمة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية<sup>(49)</sup>.

*إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون<sup>(50)</sup>*

26- لاحظت الورقة المشتركة 2 أن القانون ينظم عملية الاعتراف القانوني بنوع الجنس ولكن هذه العملية لا تزال قاصرة، في حين لا توجد لدى الهيئات المسؤولة عن تنفيذها توجيهات واضحة بشأن التنفيذ أو أنها تتجاهل، على ما يبدو، الجداول الزمنية المقررة في هذا الشأن. وأفادت أيضاً بعدم وجود أحكام قانونية تتعلق بأي خيارات جنسانية باستثناء خيار الذكورة والأنوثة<sup>(51)</sup>.

27- وأكدت الورقة المشتركة 2 أن الأشخاص ثنائيي الجنس لا يظهرون بشكل عادي في المجتمع الكرواتي ولا يتمتعون بالحماية من التمييز وجرائم الكراهية، في حين لا تشير التشريعات القائمة أو السياسات العامة المعتمدة حالياً في أوكرانيا إلى الخصائص الجنسية أو تعترف بها<sup>(52)</sup>.

28- وأوصت الورقة المشتركة 2 والورقة المشتركة 4 والورقة المشتركة 6 بوضع خطة شاملة جديدة وتنفيذها لضمان اعتراف جميع قطاعات نظام العدالة الجنائية بالجرائم المرتكبة بدافع التحيز والبت فيها بالقدر المناسب من الجدية<sup>(53)</sup>؛ وتخصيص الموارد لتدريب حرس الحدود وموظفي الهجرة والشرطة<sup>(54)</sup>. ودعا مجلس أوروبا إلى التنفيذ الفعال للتشريعات ذات الصلة، لا سيما عن طريق تحسين نظام تسجيل بيانات جرائم الكراهية<sup>(55)</sup>.

29- وادعت الورقة المشتركة 4 أن نظام العدالة الكرواتي لا يزال يواجه عدداً من جرائم الحرب التي لم يُبت فيها، وأن البيانات المتاحة تشير إلى وجود تحيز إثني وتمييز في إجراءات التعامل مع جرائم الحرب<sup>(56)</sup>. وأوصت بالتحقيق في جرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها دون تمييز إثني؛ وضمن العدالة والجبر لضحايا جرائم الحرب؛ وإنهاء مناخ الإفلات من العقاب؛ وتحسين وتكثيف التعاون مع الدول الأخرى وهيئاتها العامة والقضائية بشأن حل المسائل المتعلقة بالمفقودين<sup>(57)</sup>.

*الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية<sup>(58)</sup>*

30- لاحظت الورقة المشتركة 6 ما يتعرض له الناشطون وأعضاء المجتمع المدني والصحفيون في كرواتيا من أعمال عنف بدني وتهديدات بسبب عملهم<sup>(59)</sup>. وبالإضافة إلى هذه الاعتداءات المباشرة التي تنفذها الدولة على الصحفيين، فهي لا تحمي الصحفيين من الرقابة على الصحافة الناقدة، بل وعززت هذه الرقابة وبذلت جهوداً للقضاء على الصحافة الناقدة بالسماح للسياسيين والشخصيات العامة برفع أكثر من 100 دعوى قضائية ضد الصحفيين<sup>(60)</sup>.

31- وأوصت الورقة المشتركة 6 بتعزيز وإنفاذ القوانين التي تحمي الصحفيين من الأذى البدني، بما في ذلك تدريب القضاة وموظفي الشرطة على طرق التصدي لجرائم الكراهية المرتكبة ضد الصحفيين؛ وتعزيز الضمانات التي تحمي استقلال وسائل الإعلام واعتماد معايير تحدد سياسات وإجراءات شفافة لضمان استقلال هيئات البث العامة عن التوجهات والتدخلات السياسية؛ وتوفير تمويل إضافي للمنافذ ووسائل الإعلام التي تعرض أو تمثل وجهات نظر الأقليات داخل الدولة<sup>(61)</sup>.

32- وتحققت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من إدخال بعض التحسينات على النظام الانتخابي الكرواتي، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز مشاركة الروما والسنتي في الحياة العامة والسياسية<sup>(62)</sup>.

وأوصت بضممان المساواة في التصويت؛ ودمج التشريعات الانتخابية ومواءمتها في قانون انتخابي شامل واحد؛ وضممان احترام الجداول الزمنية للانتخابات على النحو الواجب؛ والسماح للمرشحين المستقلين بخوض الانتخابات بشكل فردي؛ وعدم تجريم التشهير والإهانة والفضح<sup>(63)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، أوصت الورقة المشتركة 4 بوضع تدابير فعالة ومستدامة لتعزيز مشاركة شباب ونساء روما في منظمات المجتمع المدني وفي الحياة السياسية<sup>(64)</sup>.

### 3- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

*الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية<sup>(65)</sup>*

33- لاحظت الورقة المشتركة 6 ومنظمة "كوبي نشيطة، كوبي متحررة" أن المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في مناصب العمل العليا<sup>(66)</sup>، وأنها أيضاً تشغل بانتظام الوظائف المنخفضة الأجر حيث إنها هي التي تأخذ، في حالة توسع الأسرة، الإجازة الوالدية وتبقي في المنزل لرعاية الأطفال<sup>(67)</sup>. ولا يسمح أصحاب العمل للمرأة بالحصول على ساعات عمل أكثر مرونة أو بالعمل من المنزل حتى يتسنى لها أن توائم بين التزاماتها الأسرية والمهنية<sup>(68)</sup>. وتعمل المرأة أيضاً أكثر من الرجل بعقود عمل محددة المدة حيث لا يمدد عقدها في حالة الحمل<sup>(69)</sup>. وهي تكسب أقل مما يكسبه الرجل، على الرغم من أنها تعمل ساعات عمل تزيد عن ساعات عملها العادية<sup>(70)</sup>.

34- وأوصت الورقة المشتركة 7 والورقة المشتركة 6 بتعديل قوانين وسياسات العمل من أجل إدراج الوقت الذي تقضيه المرأة في إجازة الأمومة في حسابات المعاشات التقاعدية وزيادة استحقاقات الأمومة؛ ووضع حوافز ضريبية وحوافز أخرى لأصحاب العمل من أجل تشجيعهم على توظيف واستخدام النساء بعقود دائمة؛ ومراجعة سياسات الإجازة الوالدية؛ والاستثمار في خدمات الحماية الاجتماعية<sup>(71)</sup>؛ وسن تشريع يمنع أصحاب العمل من السؤال عن الوضع العائلي للشخص أو تنظيم الأسرة، أو إثارة أي أسئلة أخرى مماثلة أثناء مقابلات العمل<sup>(72)</sup>.

*الحق في مستوى معيشي مناسب<sup>(73)</sup>*

35- ذكرت الورقة المشتركة 4 أن البيانات المتعلقة بالظروف المعيشية غير الملائمة لأقلية روما القومية تثير القلق. وورد في نتائج البحث نفسه أن ما يقرب من ثلث 1500 أسرة من أسر روما التي جرى تحليل أوضاعها يعيش في مساكن رديئة للغاية أو مدمرة، ولا تستوفي، في الكثير من الأحيان، الحد الأدنى من الشروط الصحية<sup>(74)</sup>. وأضاف مركز دراسات السلام أن القدرات الإسكانية الحكومية غير كافية في الكثير من الأحيان وأن الأسر لا تحصل على السكن اللائق<sup>(75)</sup>.

36- وبعد ذلك، أوصت الورقة المشتركة 4 وكذلك مركز دراسات السلام بأن تضع كرواتيا وتنفذ تدابير فعالة لتهيئة ظروف معيشية ملائمة لأقلية روما القومية، استناداً إلى مبدأ عدم الفصل<sup>(76)</sup>؛ وتكفل احترام المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(77)</sup>.

*الحق في الصحة<sup>(78)</sup>*

37- لاحظت منظمة العفو الدولية إمكانية حصول المرأة على خدمات ومعلومات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك منع الحمل والإجهاض، على الرغم من أن الإجهاض عند الطلب أثناء الحمل المبكر لا يزال قانونياً. ويشكل الرفض الواسع النطاق من جانب الممارسين الطبيين لإجراء عمليات الإجهاض على أساس الضمير، والتكاليف الباهظة للخدمة المقدمة، والتوزيع الإقليمي غير المتكافئ للمستشفيات العامة المرخص لها والتي يبدي فيها الموظفون استعدادهم لإجراء عمليات الإجهاض، بعض العقبات الرئيسية التي تواجه النساء اللواتي يسعين إلى إنهاء الحمل بشكل قانوني<sup>(79)</sup>.

38- وأوصت منظمة العفو الدولية بتعديل قانون الممارسة الطبية لضمان تنظيم حالات الرفض القائم على الضمير والذي يبيد فرادى الممارسين الطبيين تنظيمياً ملائماً؛ بما في ذلك ما يتعلق بحصول المرأة على خدمات الإجهاض المأمون والقانوني، وفرض التزام قانوني يتعهد بمقتضاه جميع مقدمي الخدمات بوضع واستخدام نظام موحد لجمع البيانات للحصول على معلومات دقيقة عن إنهاء الحمل والاحتفاظ بها؛ وضمان أن يغطي الصندوق الوطني للرعاية الصحية في نهاية المطاف إجراءات الإجهاض القانوني أو ألا تكون تكلفة الإجراءات مرتفعة للغاية وأن تكون مدعومة للنساء اللواتي يعانين من وضع اقتصادي واجتماعي أضعف؛ وتنظيم حملة توعية عامة لضمان إطلاع المرأة على نحو كاف على حقها في إنهاء الحمل الذي يركز أساساً على مصلحتها الفضلى<sup>(80)</sup>.

39- ولاحظ مركز دراسات السلام أنه يحق للأشخاص المشمولين بالحماية الدولية في كرواتيا التمتع بالحماية الصحية بنفس القدر الذي يتمتع به مواطنو جمهورية كرواتيا، ولكن الأمر ليس كذلك في الممارسة العملية، في حين يحق ملتزمي اللجوء الحصول على الرعاية الصحية الطارئة فقط<sup>(81)</sup>. وأوصى كرواتيا باحترام المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فيما يتعلق بحق ملتزمي اللجوء واللاجئين في الصحة<sup>(82)</sup>.

#### الحق في التعليم<sup>(83)</sup>

40- أفادت الورقة المشتركة 2 بأن مستوى التربية الجنسية المتاحة يقل عن المستويات المطلوبة وأنه يحافظ على هذا النهج نتيجة تأثير الكنيسة الكاثوليكية، في حين يؤدي التعليم الديني في المدارس في كرواتيا دوراً هاماً<sup>(84)</sup>. وتبقي الحكومة والنظام القضائي بشكل مبهم على قوانين مكافحة التمييز، ولكنها لا تشجع بنشاط ممارسات حقوق الإنسان<sup>(85)</sup>.

41- وذكر مركز دراسات السلام أن أطفال ملتزمي اللجوء لا يتمتعون بالحق في الالتحاق برياض الأطفال ولا تتاح لهم سوى سنة واحدة من التعليم قبل المدرسي؛ وأن فصل الروما في نظام التعليم لا يزال قائماً<sup>(86)</sup>. وأوصى الاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات بمواصلة التعاون بين قطاع المكتبات والسلطات الأخرى ذات الصلة لضمان إتاحة فرص التعلم الرسمية وغير الرسمية على حد سواء للأطفال وشباب الروما؛ وضمان حصول الأطفال ملتزمي اللجوء على التعليم بصورة فعالة وغير تمييزية<sup>(87)</sup>. وأوصى مركز دراسات السلام بضمان حصول الأطفال ملتزمي اللجوء على التعليم بصورة فعالة وغير تمييزية<sup>(88)</sup>.

#### 4- حقوق أشخاص محددین أو فئات محددة

##### النساء<sup>(89)</sup>

42- أفادت الورقة المشتركة 7 بأن العنف العائلي في كرواتيا لا يزال يمثل شكلاً مهيماً من أشكال العنف الجنساني. وهو يعتبر أحد المشاكل الخطيرة في المجتمع الكرواتي<sup>(90)</sup>. ووفقاً لمجلس أوروبا، فإن العنف ضد المرأة متجذر بعمق في مظاهر عدم المساواة بين المرأة والرجل في المجتمع<sup>(91)</sup>. وقالت الورقة المشتركة 7 إن أشكال العنف هذه تعرض على المحاكم في معظم الأحيان باعتبارها أفعالاً تمس بالنظام العام ما لم يحدث ضرر بدني جسيم يستدعي مقاضاة مرتكبيها بموجب القانون الجنائي<sup>(92)</sup>. ولا تفرض حتى الآن أية عقوبة على مرتكبي العنف العائلي أو النفسي<sup>(93)</sup>.

43- ولاحظت الورقة المشتركة 7 أن الأعراف والممارسات الجنسانية الأبوية، والتأثير القوي للمؤسسات الدينية المحافظة، وتناقص أعداد السكان، من بين عوامل أخرى، تتجلى في العمل الإنجابي غير المدفوع الأجر الذي يقع بشكل شبه حصري على عاتق المرأة، وفي انعدام المساواة في الحماية

الاجتماعية والرعاية الصحية، وتمثل عقبات كبيرة تعترض إعمال المرأة لحقوقها في مجالات العمل، والسلامة والأمن، والاستقلال البدني، والحقوق الجنسية والإنجابية<sup>(94)</sup>.

44- ولاحظت الورقة المشتركة 6 أن كرواتيا قبلت عدة توصيات تدعو إلى اعتماد تشريعات تتعلق بمسألة التمييز بين الجنسين في مكان العمل وتنفيذ برامج لتغيير نظرة المجتمع إلى المرأة، بما في ذلك إزالة الحواجز التي تؤثر على العمالة. بيد أنه وعلى الرغم من أن قانون العمل وقانون المساواة بين الجنسين لعام 2008 ينصان على بعض أوجه الحماية من التمييز بين الجنسين المتصل بالعمالة والتمييز السياسي بين الجنسين، فإن المرأة لا تزال تواجه التمييز في سوق العمل وفي الانتخابات، وتشكل القوالب النمطية الجنسانية "ظاهرة مشتركة" في وسائط الإعلام الكرواتية<sup>(95)</sup>.

#### الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(96)</sup>

45- أوصى الاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات بشدة بأن يحافظ النص النهائي للقانون<sup>(97)</sup> على هذا الوضع بغية تفادي نصب حواجز لا لزوم لها أمام عمل المكتبات الرامي إلى إتاحة إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على المعلومات<sup>(98)</sup>.

46- ولاحظ هذا الاتحاد أن المكتبة الكرواتية للمكفوفين تضطلع بدور رئيسي في توفير المواد التي يسهل الحصول عليها - وهي تمثل حالياً أكبر منتج للكتب في أشكال يسهل الحصول عليها في البلد، إلى جانب عدة منظمات أصغر حجماً. وتعمل أيضاً العديد من المكتبات الأخرى غير المتخصصة على ضمان أن يحصل المستخدمون الذين تتعذر عليهم قراءة المطبوعات على المعلومات بصورة أفضل<sup>(99)</sup>. وأوصى الاتحاد بإقرار مبادرات المكتبات القائمة لتوفير فرص أفضل للأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على المعلومات والمعارف<sup>(100)</sup>.

#### الأقليات<sup>(101)</sup>

47- لاحظت الورقة المشتركة 2 أن التقارير تشير إلى التمييز ضد الأقليات في المدارس، وأن الكتب المدرسية تستخدم صفات ازدرائية للإشارة إلى الأقليات<sup>(102)</sup>.

48- وذكرت الورقة المشتركة 6 أن الصرب والروما لا يزالون عرضة للتمييز المتفشي في المجالين العام والخاص، بما في ذلك في شكل خطاب الكراهية والتمييز في مكان العمل. وأكد مسؤول وزاري أن التمييز في مكان العمل يشكل أحد أكبر التحديات التي تواجه جماعة الروما. ولا يزال الروما يواجهون أيضاً التمييز فيما يتعلق بالحصول على السكن<sup>(103)</sup>. وأوصى التحالف الدولي من أجل السلام والتنمية بأن تُنفذ الاستراتيجية الوطنية لإدماج طائفة الروما بشكل منهجي لتحسين فعاليتها<sup>(104)</sup>.

#### المهاجرون واللاجئون وملتسمو اللجوء<sup>(105)</sup>

49- لاحظت الورقة المشتركة 1 أن كرواتيا شكلت لفترة طويلة بلد عبور للاجئين والمهاجرين الذين يحاولون الوصول إلى أوروبا الغربية، على الرغم من أن البلد لم يضع سياسات إدماج ملائمة<sup>(106)</sup>.

50- وأفاد مركز دراسات السلام بأن العديد من المنظمات المحلية والدولية أبلغت عن عمليات طرد (جماعية) غير قانونية من الأراضي الكرواتية. وتتضمن الشهادات المقدمة رفض طلب اللجوء، والطرده غير القانوني عند الحدود الخضراء، وإتلاف الممتلكات الخاصة وسرقتها، والتحرش الجنسي، وأشكال مختلفة من العنف البدني<sup>(107)</sup>.



51- وأوصى هذا المركز باعتماد سياسة جديدة للهجرة وإدراج ملتزمي اللجوء والأجانب في خطة العمل القادمة المتعلقة بالإدماج؛ وتعديل القانون الكرواتي المتعلق بالأجانب؛ وتنفيذ تدابير ملموسة لضمان اتخاذ إجراءات عادلة وآنية بشأن الموافقة على اللجوء؛ وضمان حق الأشخاص الذين يبحثون عن الحماية في الحصول على اللجوء والدخول إلى الإقليم؛ وضمان حماية الأطفال المهاجرين غير المصحوبين.

عديمي الجنسية<sup>(108)</sup>

52- لاحظت الورقة المشتركة 5 عدم قدرة الأشخاص عديمي الجنسية في كرواتيا على الحصول على المساعدة القانونية التي تمولها الدولة، وكثيراً ما يعامل هؤلاء الأشخاص على أنهم مواطنون من بلدان ثالثة ويفترض حملهم جنسية أخرى. وأكدت كذلك أن الحكومة الكرواتية لا تملك آلية قانونية تحدد بما الأشخاص عديمي الجنسية وتمنحهم الحماية، من أجل تنفيذ التزاماتها الدولية بموجب اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية<sup>(109)</sup>.

53- وأوصت هذه الورقة بوضع إجراء مخصص لتحديد حالات انعدام الجنسية بما يتماشى مع توجيهات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وتعديل قانون الجنسية الكرواتية من أجل إدخال ضمانات كاملة لمنع انعدام الجنسية لدى الأطفال؛ وتحسين جمع البيانات عن الأشخاص عديمي الجنسية والأشخاص المعرضين لخطر انعدام الجنسية في كرواتيا ونشرها<sup>(110)</sup>.

#### Notes

<sup>1</sup> The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: [www.ohchr.org](http://www.ohchr.org). (One asterisk denotes a national human rights institution with "A" status).

##### *Civil society*

##### *Individual submissions:*

AI	Amnesty International, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
IAPD	The International Alliance for Peace and Development, Geneva (Switzerland);
BB	B.a.B.e. Budi aktivna. Budi emancipiran, Zagreb (Croatia);
CMS	Centar za mirovne studije, Zagreb (Croatia);
ICAN	International Campaign to Abolish Nuclear Weapons, Geneva (Switzerland);
IFLA	International Federation of Library Associations and Institutions, Den Haag (Netherlands);
KON	Lezbijska grupa Kontra, Zagreb (Croatia).

##### *Joint submissions:*

JS1	<b>Joint submission 1 submitted by:</b> Global Detention Project; Centre for Peace Studies (CMS; CPS), Geneva (Switzerland);
JS2	<b>Joint submission 2 submitted by:</b> LGBTI CSOs Coalition; ERA - LGBTI Equal Rights Association for Western Balkans and Turkey; Dugine Obitelji; LGBT Centar Split, Belgrade (Serbia);
JS3	<b>Joint submission 3 submitted by:</b> Advocates for Human Rights; Autonomous Women's House Zagreb, Minneapolis (United States of America);
JS4	<b>Joint submission 4 submitted by:</b> Human Rights House Zagreb; B.a.B.e.; Center for Peace Studies; Documenta – Center for Dealing with the Past; Human Rights House Zagreb; Rainbow Families Croatia; Roma Youth Organization Croatia; Serb National Council; Victims and Witness Support Service Croatia; Youth Initiative for Human Rights – Croatia; Zagreb Pride, Zagreb (Croatia);
JS5	<b>Joint submission 5 submitted by:</b> Institute on Statelessness and Inclusion; The Civil Rights Project SisakInstitute on

	Statelessness; Inclusion European Network on Statelessness, Eindhoven (Netherlands);
JS6	<b>Joint submission 6 submitted by:</b> Combatting Right-wing Extremism in Croatia; The Advocates for Human Rights Autonomous Women's House Zagreb, Minneapolis (United States of America);
JS7	<b>Joint submission 7 submitted by:</b> The Sexual Rights Initiative; Be active. Be emancipated. B.a.B.e Croatia, Ottawa (Canada).
<i>National human rights institution:</i>	
ORC	Ombudsman of The Republic of Croatia in cooperation with the Ombudsman for Children, the Ombudswoman for Gender Equality and the Ombudsman for Persons with Disabilities, Zagreb (Croatia).
<i>Regional intergovernmental organization(s):</i>	
CoE	The Council of Europe, Strasbourg (France); <b>Attachments:</b> (CoE-CPT) Report to the Croatian Government on the visit to Croatia carried out by the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT) from 14 to 22 March 2017; (CoE-CPT) Response of the Croatian Government to the report of the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT) on its visit to Croatia from 14 to 22 March 2017; (CoE-Commissioner) The Letter from the Commissioner for Human Rights addressed to the Prime Minister of Croatia on 5 October 2018; (CoE-Commissioner) The Letter from the Commissioner for Human Rights addressed to the Prime Minister of Croatia on 18 April 2017; (CoE-Commissioner) Report by Nils Muižnieks commissioner for human rights of the council of europe following his visit to croatia from 25 to 29 april 2016; (CoE-ECRI) Report on Croatia (fifth monitoring cycle), adopted on 21 March 2018; (CoE-ECRI) Appendix: Government's viewpoint; (CoE-ECRI) Conclusions on the implementation of the recommendations in respect of Croatia subject to interim follow-up, adopted on 19 March 2015; (CoE-ACFC) Advisory committee on the framework convention for the protection of national minorities Fourth Opinion on Croatia, adopted on 18 November 2015; (CoE-CM) Resolution on the implementation of the Framework Convention for the Protection of National Minorities by Croatia, adopted on 11 May 2017; (CoE-ECRM) Sixth periodical report presented to the Secretary General of the Council of Europe in accordance with Article 15 of the Charter, Zagreb, June 2019; (CoE-GRETA) Report concerning the implementation of the Council of Europe Convention on Action against Trafficking in Human Beings by Croatia, adopted on 20 November 2015; (CoE-GRECO) Second compliance report, Fourth evaluation round, Corruption prevention in respect of members of parliament, judges and prosecutors, adopted on 7 December 2018; (CoE-CM) Country Factsheet; (CoE-CM) Supervision of the execution of judgments and decisions of the European Court of Human Rights 2018; (CoE-CM) Resolution on Execution of the judgments of the European Court of Human Rights, Nine cases against Croatia, adopted by the Committee of Ministers on 7 June 2018; (CoE-CM) Resolution on Execution of the judgments of the European Court of Human Rights, Two cases against Croatia,

adopted by the Committee of Ministers on 14 November 2018; (CoE-CM) Resolution on Execution of the judgments of the European Court of Human Rights, X. and Y. against Croatia, adopted by the Committee of Ministers on 4 April 2018; (CoE-CM) Resolution on Execution of the judgments of the European Court of Human Rights, Guberina against Croatia, adopted by the Committee of Ministers on 4 April 2018; (CoE-CM) Resolution on Execution of the judgments of the European Court of Human Rights, Four cases against Croatia, adopted by the Committee of Ministers on 14 November 2018; (CoE-ECSR) Report on the provisions relating to one of the four thematic groups on an annual basis, Croatia and the European Social Charter, March 2019.

FRA

European Union Agency for Fundamental Rights, Vienna, (Austria);

OSCE

Office for Democratic Institutions and Human Rights/Organization for Security and Co-operation in Europe, Warsaw (Poland).

- <sup>2</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 1.  
<sup>3</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 5.  
<sup>4</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 9.  
<sup>5</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 18.  
<sup>6</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 27.  
<sup>7</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 28.  
<sup>8</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 29.  
<sup>9</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 23.  
<sup>10</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 24.  
<sup>11</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 42.  
<sup>12</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 30.  
<sup>13</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 32.  
<sup>14</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 31.  
<sup>15</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, paras. 39, 43, 44 and 49.  
<sup>16</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, paras. 63-64.  
<sup>17</sup> Ombudsman of the Republic of Croatia, para. 67.

<sup>18</sup> The following abbreviations are used in UPR documents:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination;
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights;
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR;
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights;
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR;
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty;
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women;
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW;
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment;
OP-CAT	Optional Protocol to CAT;
CRC	Convention on the Rights of the Child;
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict;
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography;
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure;
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families;
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities;
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD;
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

<sup>19</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.1-13, 99.17-19 and 99.21-23.

<sup>20</sup> ICAN, p. 1.

- <sup>21</sup> JS4, paras. 2, 3 and 5. See also CoE, p. 3.
- <sup>22</sup> IAPD, p. 7. See also JS4, paras. 3 and 5.
- <sup>23</sup> AI, p. 1. See also JS6, para. 40 and JS3, para. 11.
- <sup>24</sup> JS2, para. 30.1. See also AI, p. 8 and JS3, para. 47.
- <sup>25</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.36–40.
- <sup>26</sup> CMS para. 37. See also JS4, para. 11 and CoE, p. 3.
- <sup>27</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.29, 99.53, 99.55–57, 99.59, 99.67–69, 99.71–74, 99.76, 99.102, 99.114, 99.138, 99.143–145, 99.147 and 99.149.
- <sup>28</sup> JS2, para. 6.
- <sup>29</sup> JS2, para. 11. See also JS7, para. 6.
- <sup>30</sup> IAPD, p. 3. See also JS7, para. 4.
- <sup>31</sup> FRA, p. 4.
- <sup>32</sup> JS4, paras. 95-96.
- <sup>33</sup> JS2, paras. 30.1, 30.4 and 30.5.
- <sup>34</sup> JS6, para. 7.
- <sup>35</sup> KON, paras. 22-23.
- <sup>36</sup> JS4, para. 53.
- <sup>37</sup> JS2, para. 23.
- <sup>38</sup> JS2, para. 30.7.
- <sup>39</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.36–37, 99.42 and 99.54.
- <sup>40</sup> JS4, para 21. See also IAPD p. 7.
- <sup>41</sup> JS4, para 24. See also CMS para. 33.
- <sup>42</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.18–22, 99.25, 99.27–30, 99.49–52, 99.58, 99.61, 99.69, 99.78–80, 99.82, 99.84, 99.86–88, 99.93, 99.96, and 99.108–109.
- <sup>43</sup> JS7, paras. 40-45.
- <sup>44</sup> JS4, para. 41.
- <sup>45</sup> JS1, p. 2.
- <sup>46</sup> JS6, para. 36.
- <sup>47</sup> JS1, p. 3. See also JS6, p. 8 and CMS, para. 30.
- <sup>48</sup> JS1, p. 3.
- <sup>49</sup> JS1, p. 3.
- <sup>50</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.77, 99.89–90, 99.92, 99.94–95, 99.97–107 and 99.111.
- <sup>51</sup> JS2, para. 26.
- <sup>52</sup> JS2, para. 28.
- <sup>53</sup> JS2, para. 30.3. See also JS4, paras. 54 and 102.
- <sup>54</sup> JS6 para. 40.
- <sup>55</sup> CoE, p. 3.
- <sup>56</sup> JS4, para. 81.
- <sup>57</sup> JS4, paras. 82, 92 and 96.
- <sup>58</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.33–34, 99.56, 99.70, 99.141 and 99.152.
- <sup>59</sup> JS6, para. 23.
- <sup>60</sup> JS6, para. 28.
- <sup>61</sup> JS6, pp. 8 and 9.
- <sup>62</sup> OSCE, paras. 7-9.
- <sup>63</sup> OSCE, para. 6.
- <sup>64</sup> JS4, para. 118.
- <sup>65</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.32, 99.60, 99.70–71, 99.73–74, 99.112–116 and 99.136.
- <sup>66</sup> JS6, para. 30.
- <sup>67</sup> JP7, para 19.
- <sup>68</sup> BB, para. 3.
- <sup>69</sup> BB, para. 4.
- <sup>70</sup> BB, para. 5.
- <sup>71</sup> JS7, paras. 24-27.
- <sup>72</sup> JS6, p. 9.
- <sup>73</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.62, 99.76, 99.117–120, 99.153, 99.163–164 and 99.167.
- <sup>74</sup> JS4, para. 121.
- <sup>75</sup> CMS, paras. 40-41.
- <sup>76</sup> JS4, para. 122.
- <sup>77</sup> CMS, para 42.
- <sup>78</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.92, 99.96, 99.121–123, 99.132 and 99.136.

- <sup>79</sup> AI, p. 4.  
<sup>80</sup> AI, p. 8.  
<sup>81</sup> CMS, paras. 43-44.  
<sup>82</sup> CMS, para. 46.  
<sup>83</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.26, 99.112, 99.119, 99.124–130, 99.136, 99.140, 99.149–150, 99.155 and 99.165.  
<sup>84</sup> JS2, para. 25.  
<sup>85</sup> JS2, para. 22.  
<sup>86</sup> CMS para. 48. See also JS4, para. 123.  
<sup>87</sup> IFLA, p. 3. See also CMS, para. 51; JS6, pp. 8-9; and JS4, para. 124.  
<sup>88</sup> CMS, paras. 3, 5, 7, 15, 22 and 51.  
<sup>89</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.49, 99.58–59, 99.67–69, 99.73–74, 99.81 and 99.84.  
<sup>90</sup> JS7, para. 31. See also JS3, para. 1.  
<sup>91</sup> CoE, p. 7.  
<sup>92</sup> JS7, para. 24.  
<sup>93</sup> JS7, para. 37.  
<sup>94</sup> JS7, para. 3.  
<sup>95</sup> JS6, para. 6.  
<sup>96</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.32, 99.47, 99.63 and 99.130–140.  
<sup>97</sup> IFLA, para 5.  
<sup>98</sup> IFLA, para. 6 recommendation.  
<sup>99</sup> IFLA, para 8.  
<sup>100</sup> IFLA, para. 9 recommendation.  
<sup>101</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.73, 99.116, 99.128, 99.141–157 and 99.166.  
<sup>102</sup> JS2, para 23.  
<sup>103</sup> JS6, para. 21.  
<sup>104</sup> IAPD, p. 7.  
<sup>105</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, paras. 99.17, 99.117, 99.158–165 and 99.167.  
<sup>106</sup> JS1, p. 2.  
<sup>107</sup> CMS, para. 18.  
<sup>108</sup> For relevant recommendations see A/HRC/30/14, para. 99.166.  
<sup>109</sup> JS5, paras. 14-15.  
<sup>110</sup> JS5, para. 23.
-